

مرسوم سلطانی

رقم / ٢٠٠٣

**بتعديل بعض أحكام قانون البعثات والمنح والاعانات الدراسية**

نَحْنُ قَابِوْسُ بْنُ سَعِيدٍ  
سُلْطَانُ عُمَانٍ.

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ١٠١ / ٩٦ ،  
وعلى قانون البعثات والمنح والاعانات الدراسية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٣ / ٢٠٠٢ ،  
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسنایا هو آت

**مادة (١) :** تجرى التعديلات المرافقية على قانون البعثات والمنح والاعانات الدراسية المشار إليه.

**مادة (٤) :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ نشره.

فابوس بن سعید

سلطان عمان

١٤٢٣ هـ | ذي القعده من ٣ | صدر في

الموافق : ٦ من يناير سنة ٢٠٠٣ م

## تعديلات على بعض أحكام قانون البعثات والمنح والاعانات الدراسية

يستبدل بنصوص المواد (٤) و (٨) و (١٠) والفقرة الأولى من المادة (٢٣) من قانون البعثات والمنح والاعانات الدراسية ، النصوص الآتية :

**مادة (٤) :** يجوز لوحدات الجهاز الإداري للدولة أن توفر موظفيها في بعثات دراسية على نفقتها بعد موافقة الوزارة .

وتولى وزارة الخدمة المدنية اختيار من يتقرر إيفادهم في بعثات دراسية على نفقة الوزارة من الموظفين الخاضعين لأحكام قانون الخدمة المدنية ، الذين ترشحهم الوحدات الحكومية التي يعملون بها ، طبقاً لضوابط الأولوية التي تحددها اللائحة التنفيذية .

وفي جميع الأحوال يجب أن تتوافق في شأن المبعوث والموفد الشروط المقررة بهذا القانون ، وتلتزم وحدات الجهاز الإداري للدولة بإخطار وزارة الخدمة المدنية بحالات إيفاد الموظفين في البعثات الدراسية .

**مادة (٨) :** للوزير بناءً على توصية اللجنة وطبقاً للشروط والضوابط التي تحددها اللائحة التنفيذية ، الموافقة على طلبات ذوي الخبرة الذين يرغبون في الدراسة بمرحلة التعليم الجامعي والدراسات العليا بعد تقديم ما يفيد القبول بأحد الجامعات المعترف بها من قبل الوزارة وموافقة جهة العمل على الالتحاق بالدراسة المطلوبة .

**مادة (١٠) :** يشترط بصفة عامة في المبعوث أن يكون عماني الجنسية حسن السيرة والسلوك ولم يسبق الحكم عليه في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره وأن يكون لائقاً صحياً وأن يستوفى المستندات التي تحددها اللائحة التنفيذية .

**الفقرة الأولى من المادة (٢٣) :** للجنة وقف سريان مدة البعثة الدراسية بما لا يجاوز فصلين دراسيين أو سنة دراسية بحسب الأحوال ، أو مد هذه المدة في الحالات الآتية :